

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

قرار وزارى رقم ١٢٧ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٩

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩،

ولائحته التنفيذية، وتعديلاتهما؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠، بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة

العامة وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨١٨ لسنة ٢٠١٨، بشأن اعتبار

الجزء المؤجر بمدرسة الأزهار الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى

(١٧٠٥٩٠٩) من أعمال المنفعة العامة بنزع ملكيته، والاستيلاء عليه بطريق

التنفيذ المباشر بمحافظة المنوفية؛

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية،

بشأن طلب استصدار قرار بنزع ملكية القطع المتداخلة بمدرسة الأزهار

الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى (١٧٠٥٩٠٩) بمحافظة المنوفية؛

وتحقيقاً للصالح العام؛

قرر:

المادة الأولى - تنزع ملكية القطع المتداخلة بمدرسة الأزهار الابتدائية

المشتركة بالرقم التعريفى (١٧٠٥٩٠٩)، أرقام: (١٥٢-١٧٠-١٧٢)،

وأعطى لهم (١٥) ملك - شارع الروضة، والقطعة (٤٢٥)، وأعطى لها (٤) ملك،

و (٢) ملك (د) - حارة المعداوى، والقطعة (٤٢٦)، وأعطى لها (٢) ملك

(ب) - حارة المعداوى، والكائنة بحوض الطليان - نمرة (٣) -

زمام منوف - محافظة المنوفية ، وحدود هذه القطع - كما هى واردة بقرار
المنفعة العامة - بمساحة إجمالية قدرها (١٤٠٣,٠٤) م^٢ بعد الارتداد .

المادة الثانية - تودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى
المختص ، والتابع له العقار .

المادة الثالثة - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، على جميع الجهات
المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ طارق شوقى